المسلمين العدالة ولا فرق بين ان يعتمد بهما الحاكم او غيره
على المعتمد لا يستوى الاسلام والحرية بان يكونا في
موضع يختلط فيه المسلمون بالكفار والاحرار بالارقا
بل لا بد من معرفة حالهما باطنا لسهولة الوقوف على
ذلك بخلاف العدالة والفسق ثم شرع في كون الكافر
الاصلي يلي الكافرة الاصلية بقوله الا انه لا يفتقر نكاح
الذمية الى اسلام الولي ولو كانت الذمية عتيقة
مسلم ولاختلاف اعتقاد المزوجة والولي فيزوج
اليهودي نصرانية والنصراني يهودية كالارث
لقوله تعالى والذين كفروا بعضهم اوليا بعض وقضية
التشبيه بالارث انه لا ولاية لحربي على ذمية
وبالعكس وان المستامن كالذمي وهو ظاهر كما بحثه
البلقيني ومرتكب المحرم المفسق في دينه من اولياء
الكافرة كالفاسق عندنا فلا يزوج موليته بخلاف
ما اذا لم يرتكب ذلك وان كان مستورا فيزوجها كما
تقرر وفرقوا بين ولايته وشهادته حيث لا تقبل وان
لم يرتكب ذلك بان الشهادة محض ولاية على الغير
فلا يؤهل لها الكافر والولي في التزويج كما يراعي حظ
موليته يراعي حظ نفسه ايضا في تحصينها ودفع
العار عن النسب تنبيه ظاهر كلامه انه لا فرق بين
ان يكون زوج الكافرة كافرا او مسلما وهو كذلك لكن

لا يزوج

لا يزوج المسلم قاضيهم بخلاف الزوج الكافر لان نكاح الكفار
محكوم بصحته وان صدر من قاضيهم اما المرتد
فلا يلي مطلقا لا على مسلمة ولا على مرتدة ولا غيرهما
لانقطاع الولاية بينه وبين غيره ولا يفتقر نكاح الامة
من عبد او حر بشرطه الى عدالة السيد لانه يزوج
بالملك لا بالولاية لانه يملك التمتع بها في الجملة والتصرف
فيما يملك استيفاؤه ونقله الى الغير يكون بحكم الملك
كاستيفا سائر المنافع ونقلها بالاجارة فيزوج في
مسلم ولو مكاتبا او فاسقا امته الكافرة الاصلية بخلاف
الكافر ليس له ان يزوج امته المسلمة اذ لا يملك التمتع بها
اصلا بل ولا سائر التصرفات فيها سوى ازالة الملك عنها
وكتابتها بخلاف المسلم في الكافرة واذا ملك المبعض ببعضه
الحر امته زوجها كما قاله البغوي في تهذيبه وان خالف
في فتاويه كالمكاتب بل اولى لان ملكه تام ولهذا تجب
عليه الزكاة تنبيه مما تركه المص من شروط الولي ان
لا يكون مختل النظر بهرم او خبل وان لا يكون محجورا
عليه بسفه ومتى كان الاقرب ببعض هذه الصفات
المانعة للولاية فالولاية للابعد واما الاعما فتنتظر
افاقته منه ولا يقدح العمى في ولاية التزويج لحصول
المقصود بالبحث والسماع واحرام احد العاقدين
من ولي ووكيله او زوج او وكيل عن احدهما او الزوجة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1